

مفهوم الملوحة وهو خاصه حتى ان المشبه به في قولنا راسه هذا
يقترن اذ هو الاسد الموصوف بالافراس الخفي في هذا الصياح
الى انه بصوره واعتبار جاز في الاقراس بخلاف ما اذا قلت
راسه شجيا عا غير من قراننا شجيا الى ذلك الصياح شجيا شجيا
فيسئل في هذا الكلام وقد ما وعنى بالكلية عنها الى ان السكاكي
بالاستعارة الكلي عنها ان يكون الطرف المذكور نظيره التشبيه
هو التشبيه ويراد به التشبيه على ان المراد بالمشبه به مثل المشبه
اظهار ما هو السبع باذناه السبعية لها وانما ان يكون شيئا
غير السبع ليعرفه اضافة الاظهار التي هي من خواص السبع
التي هي اى الى المشبه وقد ذكر المشبه وهو المشبه واراد المشبه به هو السبع
فلا استعارة للكسار لا استعارة عن التشبيه بمعنى ان المراد الاستعارة
بالكسار بدون الاستعارة الحقيقية لان اضافة خواص المشبه
الى المشبه استعارة حقيقية وقد ما ذكره في تعريف الاستعارة الكلي
عنها بان لفظ المشبه في اى الاستعارة بالكسار لفظ المشبه
مثلا استعمال فيما وضع لخصه لقطع ما المراد بالمشبه هو الموت
لا غير والاستعارة ليست كذلك لان شرا بان تذكر الاطراف في
التشبيه وترد به الطرف الاخر وكان بينهما نظمة سؤال هو
ان المراد به بالمشبه معناه الحقيقي فما اضافة الاطراف لهما اشارت
الى جواربه بقولنا اضافة لفظ الاطراف في التشبيه المضمرة
في النفس بمعنى تشبيه المشبه بالسبع وكان هذا المراد من الاطراف
اعراض النفس على السكاكي وقد يجب عنه بان المراد بالمشبه بالفظ

لفظ المشبه الا ان المراد به السبع اذ عاها لما اشار اليه في المعنى
انما يحصل بهذا اسم المشبه اسم السبع اذ قال بان يدخل المشبه في
جسد السبع للمباينة التشبيهية يجعل لفظ السبع ضمن معناه
وغير متعارف لم يجعل ان الواضع كيف يشاء ان يجمع بين
لفظ المشبه والسبع حقيقة واحدة ولا يكون مراد في مثل قولنا
بهذا الطريق وهو السبعية للشيء مع التوجه باللفظ المشبه ونظير
لان ما ذكره لا يقتضي كون المراد بالمشبه غير ما وضعت لالتحقق حتى
يدخل في الاستعارة لقطع ما المراد بها الموت وهذا اللفظ
موضوع للتحقيق وجعله اذنا لفظ السبع بالمشبه والمذكور
لا يقتضي ان يكون استعارة الموت استعارة ويمكن الجواب
بان قد سبق ان قيد الحقيقة في تعريف الحقيقة اى هي الحقيقة
المتعلقة فيما هي موضوعه للتحقيق في حيث انها موضوعه
بالتحقق ولا يتم ان استعمال لفظ المشبه والموت في مثل اظهار
المشبه فيما وضع للتحقيق في حيث انها موضوعه للتحقيق في
حيث انها موضوعه للتحقيق ولا يتم ان استعمال لفظ المشبه
في الموت في مثل اظهار المشبه استعمال فيما وضع للتحقيق في حيث
ان موضوعه للتحقيق في مثل قولنا دنت منية فلان بل من
حيث ان الموت جعل لفظ السبع الذي لفظ المشبه لموضوع
بالمشبه وهذا الجواب وان كان مخزيا لكونه حقيقة الا ان
التحقيق كونه جارا او مراد به الطرف الاخر غير ظاهر بعد وانما
السكاكي راد الاستعارة السبعية وهي ان يكون في احوال